بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين . أما بعد ،

فقد ثبت في فضل أيام العشر حديث ابْنِ عَبَاسٍ رضي الله عنهما قَالَ وَاللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ : (مَا مِنْ أَيَامِ العَمَلُ الصّالحُ فِيهِنّ أُحَبُ إلى الله مِنْ هَذهِ الأيّامِ العَشْرِ) ، فقالُوا يا رسولُ الله: ولا الجِهَادُ في سَبِيلِ الله؟ فقالَ رسولُ الله : (ولا الجِهَادُ في سَبِيلِ الله، إلاّ رَجُلٌ خَرِجَ بِنَفْسِهِ ومَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ من ذَلِكَ بِشَيْءٍ) رواه البخاري والترمذي .

وروى الإمام أحمد رحمه الله عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (ما مِنْ أيامٍ أعْظَمُ عند الله، ولا أحبٌ إليه من العمل فيهنّ، من هذه ألايام العشْر، فأكثروا فيهنّ من التهليل والتكبير والتحميد) رواه أحمد

بما نستقبل عشر ذي الحجة ؟

- 1 بالتوبة الصادقة .
- 2 العزم الجاد على اغتنام هذه الأيام ، من الأجور .
 - 3 البعد عن المعاصى.

فضل عشر ذي الحجة:

-1 أن الله تعالى أقسم بها :

وإذا أقسم الله بشيء دل هذا على عظم مكانته وفضله، إذ العظيم لا يقسم إلا بالعظيم، قال تعالى : (وَالْفَجْرِ (1) وَلَيَالٍ عَشْرٍ) . والليالي العشر هي : عشر ذي الحجة، وهذا ما عليه جمهور المفسرين والخلف، وقال ابن كثير في تفسيره: وهو الصحيح.

- 2 أنه يوم إكمال الدين وإتمام النعمة: قَالَتْ الْيَهُودُ لِعُمَرَ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ آيَةً لَوْ نَزَلَتْ فينَا لَلاتَّخَذْنَاهَا عِيدًا فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي لأَعْلَمُ حَيْثُ ٱنْزِلَتْ وَأَيْنَ اللهِ عِمْرَفَةَ قَالَ سُفْيَانُ وَأَشُكُ كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمْ لا الْيَوْمَ أَكُمْلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) (المائدة: (3 [رواه البخاري ومسلم]
 - 3 الأجور فيها مضاعفة.
 - 4 أنها الأيام المعلومات التي شرع فيها ذكره:

قال تعالى: (وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللّهِ فِي أَيّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ) [الحج:82]

وجمهور العلماء على أن الأيام المعلومات هي عشر ذي الحجة، منهم ابن عمر وابن عباس(تفسير ابن كثير).

- 5 أن رسول الله صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شهد لها بأنها افضل أيام الدنيا:

فَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ قَالَ: (أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا الْعَشْرُ«، يَعْنِي عَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ. قِيلَ: وَلاَ مِثْلُهُنَ فِي سَبِيلِ اللّهِ؟ قَالَ: (وَلاَ مَثْلُهُنَ فِي سَبِيلِ اللّهِ إِلاَّ رَجُلٌ عُفَرَ وَجْهُهُ بِالتُّرَابِ) [رواه البزار بإسناد حسن، وأبو يعلى بإسناد صحيح،وابن حبان في صحيحه، وصححه الألباني]

-6 أن فيها يوم عرفة : ويوم عرفة يوم الحج الأكبر، ويوم مغفرة الذنوب، وأن صيامه: (يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضيّةَ وَالْبَاقِيَةَ) [رواه مسلم وأحمد والترمذي]

وهو يوم العتق من النيران ، ولو لم يكن في عشر ذي الحجة إلا يوم عرفة لكفاها ذلك فضلاً .

وأن دعاء يوم عرفة مجاب في الأغلب، قال النبي ص: (خَيْرُ الدّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أنا والنّبِيُونَ مِنْ قَبْلِي: لاإله إلاّ الله وَحْدَهُ لاَّ شَرِيكَ لَهُ لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كلِّ شَيْءٍ قَديرٌ) [رواه الترمذي وحسنه ورواه مالك وصححه الألباني] .

-7 أن فيها يوم النحر:

هو اليوم العاشر من ذي الحجة، وهوأول يوم من أيام عيد الأضحى ، وهو من أفضل الأيام عند الله ، قال ص : إنّ أعْظَمَ الأيام عند الله تبارك وتعالى يَوْمُ النّحْرِ ثُمّ يَوْمُ الْقَرِّ) [رواه أبو داود والنسائي وصححه الألباني] ، ويوم القر هو: اليوم الذي يلي يوم النحر ، سمي بذلك لأن الناس يقرون فيه بمنى (أي يوم الاستقرار في منى) وهو اليوم الحادي عشرمن ذي الحجة ، وهوأفضل الأيام بعد يوم النحر، وهذه الأيام الأربعة هي أيام نحر الهدي والأضاحي على الراجح من أقوال أهل العلم؛ تعظيماً لله تعالى .

-8 اجتماع أمهات العبادة فيها: قال الحافظ ابن حجر في الفتح: (والذي يظهر أن السبب في امتياز عشر ذي الحجة لمكان اجتماع أمهات العبادة فيه، وهي الصلاة والصيام والصدقة والحج، ولا يتأتى ذلك في غيره). [فتح الباري، جـ2ص435].

الأعمال المستحبة القيام بها في العشر من ذي الحجة

- -1 التوبة والإقلاع عن المعاصي وجميع الذنوب: فالمعاصي سبب البعد والطرد، والطاعات أسباب القرب والود. وفي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إِنَّ اللّهَ يَغَارُ. وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ. وَغَيْرَةُ اللّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ) متفق عليه.
- -2 الصلاة : وهي من أجل الأعمال وأعظمها وأكثرها فضلاً، ولهذا يجب على المسلم المحافظة عليها في أوقاتها مع الجماعة، وعليه أن يكثر من النوافل في هذه الأيام، فإنها من أفضل القربات .
 - 3 أداء الحج والعمرة: وهما افضل ما يعمل في عشر ذي الحجة.
- 4 الصيام: صيام هذه الأيام أو ما تيسر منها وبالأخص صوم يوم عرفة ، لكن من كان في عرفة) أي كان حاجاً (فإنه لا يستحب له الصيام؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم وقف بعرفة مفطرا. ، روى مسلم عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (صيام يُوْم عَرَفَة، أحْتَسبُ عَلَى الله أَنْ يُكَفِّرَ السّنةَ الّتي قَبْلَهُ. وَالسّنةَ الّتي بَعْدَهُ) .
- وعن حفصة قالت: (أَرْبَعٌ لَمْ يَكُنْ يَدَعُهُنَ النّبِـــيُّ صلى الله عليه وسلم صيّامَ عَاشُورَاءَ وَالْعَشْرَ وَثَلَائَةَ أَيّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ) [رواه أحمد والنسائي]

والمقصود: صيام التسع أو بعضها؛ لأن العيد لا يصام، وأما ما اشتهر عند العوام ولا سيما النساء من صيام ثلاث الحجة، يقصدون بها اليوم السابع والثامن والتاسع، فهذا التخصيص لا أصل له. وقال الإمام النووي عن صوم أيام العشر أنه مستحب استحبابا شديدا.

- -5 التكبير والتحميد والتهليل والذكر: قال تعالى : (وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللّهِ فِي أَيّامٍ مَعْلُومَاتٍ)() وقد فسرت بأنها أيام العشر ، فيجهر به الرجال، وتسر به المرأة، وكلام العلماء فيه يدل على أن التكبير نوعان:
 - 1 التكبير المطلق: وهو المشروع في كل وقت من ليل أو نهار، ويبدأ بدخول شهر ذي الحجة، ويستمر إلى آخر أيام التشريق.
 - 2 التكبير المقيد: وهو الذي يكون عقب الصلوات، والمختار: أنه عقب كل صلاة، أيًّا كانت، وأنه يبدأ من صبح عرفة إلى

صلاة العصر آخر أيام التشريق (وهو اليوم الثالث عشرمن ذي الحجة)، واستحب العلماء لذلك كثرة الذكر فيها لحديث ابن عمر رضي الله عنهما عن أحمد رحمه الله وفيه: (فأكثروا فيهن من التهليل والتكبير والتحميد) وذكر البخاري رحمه الله عن ابن عمر وعن أبي هريرة رضي الله عنهم انهما كانا يخرجان إلى السوق في العشر، فيكبرون ويكبر الناس بتكبيرهم. والمراد: يتذكر الناس التكبير، فيكبرون بسبب تكبيرهما، والله أعلم. ويستحب رفع الصوت بالتكبير في الأسواق والدور والطرق والمساجد وغيرها ، لقوله تعالى : (وَلِتُكبّرُوا اللّهَ عَلَى مَا

هَدَاكُمْ) ولا يجوز التكبير الجماعي وهو الذي يجتمع فيه جماعة على التلفظ بصوت واحد ، حيث لم ينقل ذلك عن السلف وانما السنة أن يكبر كل واحد بمفرده ، وهذا في جميع الأذكار والأدعية إلا أن يكون جاهلاً فله أن يلقن من غيره حتى يتعلم ، ويجوز الذكر بما تيسر من أنواع التكبير والتحميد والتسبيح ، وسائر الأدعية المشروعة .

وصيغة التكبير:

- أ) الله أكبر. الله أكبر. الله أكبر كبيرأ.
- ب) الله أكبر. الله أكبر. لا إله إلا الله. والله أكبر. الله أكبر ولله الحمد.
- ج) الله أكبر. الله أكبر. الله أكبر. لا إله إلا الله. والله أكبر. الله أكبر. الله أكبر ولله الحمد.
- -6 كثرة الأعمال الصالحة: من نوافل العبادات كالصلاة والصدقة والجهاد والقراءة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك فانها من الأعمال التي تضاعف في هذه الأيام ، فالعمل فيها وان كان مفضولاً فأنه أفضل وأحب إلى الله من العمل في غيرها وان كان فاضلاً ، حتى الجهاد الذي هو من أفضل الأعمال إلا من عقر جواده واهريق دمه .
 - وهناك أعمال أخرى يستحب الإكثار منها في هذه الأيام بالإضافة إلى ما ذكر، نذكر منها على وجه التذكير ما يلي:

قراءة القرآن وتعلمه ـ والاستغفار ـ وقيام لياليه - وبر الوالدين ـ وصلة الأرحام والأقارب ـ وإفشاء السلام وإطعام الطعام ـ والإصلاح بين الناس ـ والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ وحفظ اللسان والفرج ـ والإحسان إلى الجيران ـ وإكرام الضيف ـ والإنفاق في سبيل الله ـ وإماطة الأذى عن الطريق ـ والنفقة على الزوجة والعيال ـ وكفالة الأيتام ـ وزيارة المرضى ـ وقضاء حوائج الإخوان ـ والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ـ وعدم إيذاء المسلمين ـ والرفق بالرعية ـ وصلة أصدقاء الوالدين ـ والدعاء للإخوان بظهر الغيب ـ وأداء الأمانات والوفاء بالعهد ـ والبر بالخالة والخال وإغاثة الملهوف ـ وغض البصر عن محارم الله ـ وإسباغ الوضوء ـ والدعاء بين الآذان والإقامة ـ وقراءة سورة الكهف يوم الجمعة ـ والذهاب إلى المساجد والمحافظة على صلاة الجماعة ـ والمحافظة على السنن الراتبة ـ والحرص على صلاة العيد في المصلى ـ وذكر الله عقب الصلوات ـ والحرص على الكسب الحلال ـ وإدخال السرور على المسلمين ـ والشفقة بالضعفاء ـ واصطناع المعروف والدلالة على الخير ـ وسلامة الصدر وترك الشحناء ـ وتعليم الأولاد والبنات ـ والتعاون مع المسلمين فيما فيه خير.

-7 الأضحية : وتشرع الأضحية في يوم النحر(وهو أول أيام العيد)، وأيام التشريق (ثاني وثالث ورابع أيام العيد)وهو سنة أبينا إبراهيم عليه الصلاة والسلام حين فدى الله ولده بذبح عظيم ، وقد ثبت عَنْ أنس رضي الله عنه قَالَ : (ضَحّى النّبِيُّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَمْلُحَيْنِ وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِماً) متفق عليه .(الصفحة :هي جانب العنق)

- إذاً ماذا يجب على من أراد أن يضحي ؟

- - -2 هذا النهي مختص بصاحب الأضحية ، أما المضحى عنهم من الزوجة و الأولاد فلا يعمهم النهي؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر المضحى، ولم يذكر المضحى عنهم .
- 3 ومن أخذ شيئاً من شعره أو أظفاره في العشر متعمداً من غير عذر و هو يريد أن يضحي فإن ذلك لا يمنعه من الأضحية ، و لا كفارة عليه ، و لكن عليه التوبة إلى الله .

- 4 وتكون ذبح الأضحية بعد صلاة العيد لقول رسول الله صلى عليه وسلم: (مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُعِدْ مَكَانَهَا أُخْرَى وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَدْبَحْ) [متفق عليه] ، ووقت الذبح أربعة أيام، يوم النحر وثلاثة أيام التشريق، لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (كُلُّ أيام التشريقِ ذَبْحٌ) [رواه أكمد والبيهقي والدارقطني]
 - 5 والسنة أن يشهد المضحى أضحيته .
 - 6 وأن ينحرها بنفسه إن استطاع ، وإن لم يستطع فليوكل من ينحرها عنه ويكبر عليها ويقول : (بسم الله والله أكبر) .
 - 7 وأن يأكل منها شيئاً كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ، كان لا يطعم حتى يرجع من المصلى فيأكل من أضحيته.
- -8 وذبح الأضحية أفضل من الصدقة بثمنها؛ لأن ذلك عمل النبي صلى الله عليه وسلّم والمسلمين معه؛ ولأن الذبح من شعائر الله تعالى، فلو عدل الناس عنه إلى الصدقة لتعطلت تلك الشعيرة. ولو كانت الصدقة بثمن الأضحية أفضل من ذبح الأضحية لبينه النبي صلى الله عليه وسلّم لأمته بقوله أو فعله، لأنه لم يكن يدع بيان الخير للأمة، بل لو كانت الصدقة مساوية للأضحية لبينه أيضاً لأنه أسهل من عناء الأضحية ولم يكن صلى الله عليه وسلّم ليدع بيان الأسهل لأمته مع مساواته للأصعب، ولقد أصاب الناس مجاعة في عهد النبي صلى الله عليه وسلّم فقال: (مَنْ ضَحَى منْكُمْ فَلا يُصْبِحَنّ بَعْدَ ثَالِثَةً وفي بَيْتِهِ منْهُ شَيْءٌ « فلمّا كان العام المُقْبِل قالوا: يا رسول الله، نَفْعَلُ كما فَعَلْنَا في العام المَاضِي؟ قال: »كُلُوا وَأَطْعِمُوا وادّخِرُوا فإنّ ذَلِكَ العام كان بالنّاسِ جَهْدٌ فَأَرَدْتُ أن تُعينُوا فيها) [متفق عليه]
 - -9 و تجزئ الشاة الواحدة عنه وعن أهل بيته ، لقول أبي أيوب رضي الله عنه لما سئل: (كيفَ كانتْ الضّحَايا عَلَى عَهْدِ رسولِ الله . فقال: كان الرّجلُ يُضَحّي بالشّاة عنه وعن أهلِ بَيْتِهِ فيأكلُون ويُطْعِمونَ حتى تَبَاهَى الناسُ فصارت كما ترَى)] أخرجه مالك والترمذي صححه و ابن ماجة وسنده صحيح [
 - -10 و تجزئ البدنة أوالبقرة عن سبعة وأهل بيوتهم ؛ لحديث جابر رضي الله عنه قال: "حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنحرنا البعير عن سبعة والبقرة عن سبعة " أخرجه مسلم .
 - -11 وأقل ما يجزئ من الضأن ما له نصف سنة ، وهو الجذع ؛ لقول عقبة بن عامر رضي الله عنه قال :) ضحينا مع رسول الله بجذع من الضأن ([أخرجه النسائي بسند جيد] .
- -12 وأقل ما يجزئ من الإبل والبقر والمعز مُسنّة ؛) وهي من المعز ما له سنة، ومن البقر ما له سنتان، ومن الإبل ما له خمس سنوات (لحديث جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا تذبحوا إلا مُسنّة ، إلا أن يَعْسر عليكم ، فتذبحوا جَذَعة من الضأن) [أخرجه مسلم] .
 - -13 الأفضل من الأضاحي جنساً: الإبل ، ثم البقر إن ضحى بها كاملة ، ثم الضان ثم المعز ، ثم سبع البدنة ، ثم سبع البقرة. والأفضل منها صفة: الأسمن الأكثر لحماً الأكمل خلقة الأحسن منظراً .
 - أربع لا تجوز في الأضاحي : كما في حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أربع لا تجوز في الأضاحي :
 - -1 العوراء البيّن عورها .
 - -2 والمريضة البيّن مرضها .
 - 3 والعرجاء البيّن ظَلْعُها) أي: عرجها (.
 - 4 والكسير (أي: المنكسرة (، وفي لفظ: والعجفاء) أي: المهزولة) التي لا تنقي) أي: لا مخ لها لضعفها وهزالها (.] أخرجه أحمد وأصحاب السنن بسند صحيح [
 - والأضحية عن الميت لها أحوال:

الحال الأولى : إذا كانت إنفاذاً للوصية فهي صحيحة ، ويصل أجرها إلى الميت إن شاء الله تعالى .

الحال الثانية: أن يفرد الميت بأضحية تبرعاً ، فهذا ليس من السنة ؛ لظاهر قوله تعالى:) و أن ليس للإنسان إلا ما سعى (النجم 39 (وقد مات عم النبي صلى الله عليه وسلم حمزة وزوجته خديجة، وثلاث بنات متزوجات، وثلاثة أبناء صغار، ولم يرد عنه أنه أفردهم أو أحداً منهم بأضحية، ولم يثبت أيضاً إفراد الميت بأضحية عن أحد الصحابه رضي الله عنهم ، ولو كان فيه فضل لسبقنا إليه النبي صلى الله عليه وسلم و أصحابه .

الحال الثالثة: إن ضحى الرجل عنه وعن أهل بيته ونوى بهم الأحياء والأموات فيرجى أن يشملهم الأجر إن شاء الله. (وانظر التفصيل في الأضحية عن الميت: أحكام الأضحية للعلامة ابن عثيمين رحمه الله) .

- 8 صلاة العيد:

- 1 التكبير : يشرع التكبير من فجر يوم عرفة إلى عصر آخر أيام التشريق ، وقد تم ذكره بشيء من التفصيل فيما سبق .
 - 2 الذهاب إلى مصلى العيد ما شيا أن تيسر.
- 3 والسنة الصلاة في مصلى العيد إلا إذا كان هناك عذر من مطر مثلا فيصلى في المسجد لفعل الرسول صلى الله عليه وسلم.
- 4 الصلاة مع المسلمين واستحباب حضور الخطبة: والذي رجحه المحققون من العلماء مثل شيخ الإسلام ابن تيمية أن صلاة العيد واجبة ، لقوله تعالى: (فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ) ولا تسقط إلا بعذر، والنساء يشهدن العيد مع المسلمين حتى الحيض والعواتق، ويعتزل الحيض المصلى. وعلى المسلم الحرص على أداء صلاة العيد حيث تصلى ، وحضور الخطبة والاستفادة منها .
 - 5 مخالفة الطريق: يستحب لك أن تذهب إلى مصلى العيد من طريق وترجع من طريق آخر لفعل النبي صلى الله عليه وسلم.
 - 6 التهنئة بالعيد : يجوز التهنئة بالعيد وذلك لثبوته عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم . ونقول: (تقبل الله منا ومنك) .
- -7 وعلى المسلم معرفة الحكمة من شرعية هذا العيد ، وانه يوم شكر وعمل بر ، فلا يجعله يوم أشر وبطر ولا يجعله موسم معصية وتوسع في المحرمات كالأغاني والملاهي والمسكرات ونحوها مما قد يكون سبباً لحبوط الأعمال الصالحة التي عملها في أيام العشر .

أخطاء يقع فيها كثيراً من الناس:

- -1 على الرغم من أن هذه الأيام أعظم من أيام رمضان، والعمل فيها أفضل، إلا أنه لا يحصل فيها ولو شيء مما يحصل في رمضان؛ من النشاط في عمل الآخـرة.
- -2 من البدع التكبير الجماعي بصوت واحد ، أو تكبير شخص ترد خلفه مجموعة من الناس ، ينبغي على المسلم الحريص اتباع سنة النبي ص واجتماع البدع .
 - -3 اللهو أيام العيد بالمحرمات كسماع الأغاني ، ومشاهدة الأفلام ، واختلاط الرجال بالنساء اللاتي لسن من المحارم ، وغير ذلك من المنكرات .
 - 4 أخذ شي من الشعر ، أو تقليم الأظافر قبل ان يضحي لنهي النبي ص عن ذلك .
 - 5 الإسراف والتبذير بما لا طائل تحته ، ولا مصلحة فيه لقوله تعالى (وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ) [سورة الأنعام: [141
- -6 عدم الاكتراث بالتسبيح والتهليل والتكبير والتحميد فيها ، وهذا الخطأ يقع فيها العامة والخاصة إلا من رحم الله تعالى . فالواجب على المسلم ان يبدأ بالتكبير حال دخول عشر ذي الحجة ، وينتهي بنهاية أيام التشريق لقوله تعالى : (ويذكرو اسم الله في أيام معلومات ([الحج : 28] ، والأيام المعلومات : العشر ، والمعدودات : أيام التشريق . قاله ابن عباس رضي الله عنه .
- -7 جهر النساء بالتكبير والتهليل ، لأنه لم يرد عن امهات المؤمنين أنهن كبرن بأصوات ظاهرة ومسموعة للجميع ، فالواجب الحذر من مثل هذا الخطأ وغيره .

- 8 ومن الخطا صيام ايام التشريق ، وهذا منهى عنه كما ورد عن الرسول ، لأنها أيام الأعياد ، وهي أيام أكل وشرب لقوله ص: (يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام)
 - 9 صيام يوم أو يومين أو ثلاثة أو أكثرمن ذلك في عشر من ذي الحجة وعليه قضاء رمضان ، وهذا خطأ يجب التنبيه إليه ، لأن القضاء فرض ، والصيام في العشر سنة ، ولا يجوز أن تقدم السنة على الفرض . فمن بقي عليه من ايام رمضان وجب عليه صيام ما عليه ، ثم يشرع بصيام ما أراد من التطوع .

وختاماً : لاتنس أخى المسلم أن تحرص على أعمال البر والخير من صلة الرحم ، وزيارة الأقارب ، وترك التباغض والحسد ، والكراهية ، وتطهير القلب منها ، والعطف على المساكين والفقراء والأيتام ومساعدتهم وإدخال السرور عليهم . نسأل الله أن يوفقنا لما يحبه ويرضى ، وأن يفقهنا في ديننا ، وان يجعلنا ممن عمل في هذه الأيام (أيام عشر ذي الحجة) عملا صالحا خالصا لوجهه الكريم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المراجع والمصادر:

- 1 أحكام الأضحية والذكاة / للشيخ ابن عثيمين .
- 2 فضل ايام عشر ذي الحجة والأعمال الواردة فيها / للشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين .
- 3 فضل أيام عشر ذي الحجة // للشيخ ابن جبرين و أحكام الأضحية / للشيخ ابن عثيمين .
 - 4 خير أيام الدنيا ماذا يشرع فيها؟ / عبدالحكيم بن محمد بلال .
- 5 من أخطائنا في عشر ذي الحجة / محمد بن راشد الغفيلي . (مجلة البيان العدد 112 ذو الحجة 1417 هـ)
 - 6 عشر ذي الحجة وأحكام الأضحية / يوسف بن عبدالله بن أحمد الأحمد .
 - -7 وللإستزادة والتوسع ومعرفة المزيد عن الموضوع يمكنكم زيارة المواقع التالية :

موقع صيد الفوائد www.saaid.net موقع الشيخ ابن عثيمين - www.islamweb.net – www.binothaimeen.com موقع -www.islamway.com

جزى الله خيراً من قام بنسخه وتوزيعه .. فهي من الصدقات الجارية .

لا تنسونا من دعائكم الصالح ..

كاتب المقالة:

تاريخ النشر: 15/10/2012

من موقع: نور فاقوس - موقع المؤسسة الإسلامية الخيرية بفاقوس

رابط الموقع: http://norfaqous.com